

## الإدارة المصرفية للصكوك الإسلامية في البنك الإسلامي للتنمية

Banking management of Islamic Sukuk at the Islamic Development Bank

د. بلال حسناوي<sup>1</sup>، أ.د. محمد خمسي بن رجم<sup>2</sup>

جامعة محمد الشريف مساعدية، سوق أهراس [dr.hasnaouibilal@gmail.com](mailto:dr.hasnaouibilal@gmail.com)<sup>1</sup>

جامعة محمد الشريف مساعدية، سوق أهراس [benredjem\\_mk@yahoo.fr](mailto:benredjem_mk@yahoo.fr)<sup>2</sup>

تاریخ القبول: 2021/11/01 تاریخ الاستلام: 2021/08/08

**ملخص:** تهدف الدراسة إلى معرفة واقع الإدارة المصرفية للصكوك الإسلامية في البنك الإسلامي للتنمية، لاسيما بيان الإجراءات الإدارية والتنظيمية، القانونية والإشرافية لعمليات إصدار والاكتتاب في الصكوك الإسلامية المصدرة من طرف البنك، لتعبيئة الموارد المالية الإضافية لخدمة الأغراض التنموية في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي، في ظل المنافسة الحادة المصطنعة في أسواق رأس المال الدولية، ومن خلال التوجه العالمي نحو التمويل الإسلامي خاصة الصكوك الاستثمارية، وبما أن البنك يتطلع إلى جهة إصدار عالمية، فلابد من تهيئة البيئة المواتية القانونية والإشرافية والشرعية لتحقيق إدارة ناجحة للمبتكرات المالية، وأن تكون له استراتيجية واضحة بهذا الخصوص، حتى يضمن تواجده بشكل فعال في السوق المالية الدولية، ويحقق بذلك الريادة في عملية التنمية والأصلحة في الهندسة المالية الإسلامية.

**الكلمات المفتاحية:** الصكوك الإسلامية، الهندسة المالية الإسلامية، التمويل الإسلامي، الإدارة المصرفية، البنك الإسلامي للتنمية.

**تصنيف JEL:** G21.G24

### Abstract:

The study aims to know the reality of the banking management of Islamic Sukuk in the Islamic Development Bank, especially the statement of the administrative, regulatory, legal and supervisory procedures for the issuance and subscription of Islamic Sukuk issued by the Bank, to mobilize additional financial resources to serve development purposes in the OIC countries in light of the artificial intense competition. In the international capital markets, and through the global trend towards Islamic finance, especially investment sukuk, and since the bank is looking to a global issuer, it is necessary to create an enabling legal, supervisory and legal environment to achieve successful management of financial innovations, and to have a clear strategy in this regard, in order to ensure Effective presence in the international financial market, thus achieving leadership in the process of development and originality in Islamic financial engineering.

**Keywords :** Islamic Sukuk, Islamic Financial Engineering, Islamic Finance, Banking Management, Islamic Development Bank

**Jel Classification Codes :**G21.G24.

**1. المقدمة**

حققت الصناعة المصرفية الإسلامية نمواً كبيراً في مجال التمويل والاستثمار خلال العقود الأخيرة، مما جعل منتجات التمويل والصيغة الإسلامية محل الاهتمام من قبل الأفراد والمؤسسات والهيئات المحلية والأجنبية، حيث برزت الصكوك الإسلامية كواحدة من بين المنتجات الهندسة المالية الإسلامية، التي تراعي المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية في تمويل العمليات المصرفية والاقتصادية المختلفة، حيث لاقت قبولاً واسعاً في الأسواق المالية الدولية من قبل المستثمرين والوسطاء الماليين، واستطاعت أن تكون بديلاً شرعياً للسندات الدين التقليدية في تمويل كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وتعد الصكوك من بين الأدوات المالية الأقدر استقطاباً للموارد المالية للمستثمرين الراغبين في التعامل والتوظيف لرؤوس الأموال في الأصول المالية التي تحكمها الضوابط الشرعية.

وفي ظل هذا التطور الهائل الذي تعرفه منتجات الهندسة المالية برزت بعض الشكوك والمخاوف لدى المستثمرين من ناحية المصداقية الشرعية للصكوك الإسلامية، حيث لجأ بعض المضاربين إلى التصكيك، يعني تحويل الأصول إلى أوراق مالية للمضاربة بها في الأسواق المال، وكذا بعض المخاطر المرتبطة بالاستثمار في شهادات الصكوك، الأمر الذي يحتم على إدارة الابتكار والتطوير للأدوات المالية في المؤسسات المالية الإسلامية على فرض الرقابة والتدقيق لعمليات التطوير لمنتجات الصيغة الإسلامية وزيادة فعاليتها من ناحية الكفاءة الاقتصادية واثبات صحة تكيفها من الناحية الشرعية.

وباعتبار أن البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية رائدة لمدة 40 عام في تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية، ودعم النقدم الاجتماعي لدول الأعضاء، تجسداً للخطة الاستراتيجية للبنك في مجال تعزيز الصناعة المصرفية الإسلامية والنهوض بمؤسساتها، من خلال تطوير البنية التحتية للهندسة المالية الإسلامية، دعم إنشاء المؤسسات المالية من خلال الاستثمار في أسهم رأس المال، وذلك لتكوين محفظة متنوعة من الأصول المالية ذات حلول خلاقة ومبدعة لمشاكل التمويل في ميدان التمويل الإسلامي والاستثمار في الاقتصاد الحقيقي، وبحكم أن للبنك تجربة سابقة في إصدار الصكوك الإسلامية سنة 2003، وبما أنه واصل الاستثمار في هذا

المنتج البديل، فالبنك يدعم تطوير هذا المنتج عن طريق إدارة الابتكار للصكوك الإسلامية، من خلال تعزيز البنية التحتية لمؤسسات الهندسة المالية الإسلامية في البنك، والتدعيم الفني لتهيئة البيئة المواتية لعملية إصدار الصكوك الإسلامية وطرحها للتداول والاستثمار لتعبئة الموارد المالية وتوجيهها لخدمة التنمية والازدهار في دول الأعضاء. وعلى هذا الأساس تم صياغة الإشكال الرئيس الآتي:

الإشكالية: تم صياغة السؤال الرئيسي

كيف تم إدارة الصكوك الإسلامية في البنك الإسلامي للتنمية؟

وتقربت عنها الآتية:

- هل تعتبر تجربة البنك الإسلامي للتنمية في إصدار الصكوك الإسلامية تجربة فعالة في إدارة الابتكار المالي للصناعة المصرفية الإسلامية؟

- ما هي أهم الآليات الإدارية التي يراعيها البنك في ذلك؟

- هل تراعي استراتيجية البنك في النهوض بالمبادرات المالية معايير الرقابة الشرعية والكفاءة الاقتصادية في تنظيم الصكوك الإسلامية؟

فرضيات البحث: من بين أهم الفرضيات التي تتناسب إشكالية البحث وتتماشى مع محاوره

1-لبنك مساهمة فعالة في دعم الصناعة المالية الإسلامية وتطوير أدواتها التمويلية.

2-يمتلك البنك البنية التحتية والمؤسسات المالية القادرة على تطوير قطاع الصكوك الإسلامية في الواقع الاستثماري والاقتصادي.

3-يلتزم البنك الإسلامي للتنمية بالتقيد بالأحكام الشرعية في عمليات التمويل والإصدار لأدوات الصناعة المالية الإسلامية.

**أهمية البحث:** تستند أهمية الدراسة إلى تبيان أهمية البنك الإسلامي للتنمية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، من خلال إدارة الابتكار المالي في الصكوك الإسلامية، التي أصبح البنك فيها كجهة إصدار عالمية في الأسواق المالية الدولية، باعتبار أن البنك يهدف إلى تعزيز الهندسة المالية الإسلامية ومؤسساتها في كيانات البنك، وفي المؤسسات المالية في دول الأعضاء وفي المجتمعات الإسلامية، من حيث التنظيم والابتكار في الصكوك الاستثمارية ذات الأصلحة الإسلامية، لخدمة التنمية وأهدافها الاقتصادية والاجتماعية الغير المتعارضة مع موجهات الشريعة الحنيف، الذي يرمي

إلى عمارة الأرض ورفع كرامة الإنسان بعيداً عن التقليد والمحاكاة في منتجات وخدمات المصرفية أحادية الجانب التي تشجع على التعامل بالربا أخذها وعطاء.

**منهج البحث:** تم الاعتماد في صياغة البحث وتحليل متغيراته وتركيب أسلوبه على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لاعتباره الأسلوب المنهجي المناسب للدراسة، والبحث في موضوع المالية الإسلامية وتحليل البيانات وتجميع المعلومات وتركيب المفاهيم، المحصلة من المصادر العلمية والمراجع البحثية النظرية والتطبيقية، وإبراز أهم تطوراتها وأثارها وانعكاساتها في الواقع الاقتصادي والمالي، وصولاً إلى الخاتمة بإعطاء نتائج البحث وإثبات الفرضيات أو نفيها، وبخاصة في هذه الدراسة التي تعتمي بتطور البنك الإسلامي للتنمية في ميدان الصكوك الإسلامية، والذي يسعى إلى إطلاق سوق دولي للأدوات المالية الإسلامية، وأن يكون رائداً عالمياً للصناعة المالية والصيرفة الإسلامية، في ضل التحديات الدولية المطروحة والمنافسة في سوق التمويل التقليدي.

**أهداف البحث:** تهدف الدراسة إلى الوصول إلى مجموعة من الأهداف ذكر منها على سبيل الاختصار لا الحصر :

1- التعريف بالصيرفة الإسلامية وعملياتها ومنتجاتها في المبتكرات المالية التي تخدم عملية التنمية.  
2- بيان أهداف الإدارة المالية للصكوك الإسلامية في التنظيم والضبط والمراقبة الشرعية للصكوك، لتحقيق الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية للمبتكرات المالية المكيفة في إطار الصكوك والأوراق المالية.

3- ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية وعدم التنازل عنها في إطار هندسة المنتجات المصرفية، وإدارتها من الناحية المالية والاقتصادية من خلال الموائمة بينها وبين الاحتياجات الجارية للمتعاملين الاقتصاديين.

4- تطوير النظم الإدارية، المالية، القانونية، المحاسبية، الشرعية، الرقابية والتكنولوجية لتطوير الأعمال المصرفية الإسلامية والتقييد بالأحكام الشرعية الخاصة بكل مراحل الإدارة والتطوير.

5- عرض تجربة البنك الإسلامي للتنمية في إدارة الصكوك الإسلامية وتنظيم إصدارها وتطويرها، لتعبئة الموارد المالية اللازمة لاحتياجات التنمية في دول الأعضاء، وتحقيق رسالة البنك في تعزيز البحوث في الاقتصاد الإسلامي والصناعة المالية.

## 2. الإطار النظري حول الصكوك المالية الإسلامية

تعتبر الصكوك الإسلامية كغيرها من أدوات التمويل المعروفة في أسواق التمويل، لكن ما يمزها فعلاً عن الأدوات المالية الأخرى هو التزامها في تداولها واصدارها بمبادئ التمويل الإسلامي وخاصة المشاركة في الأرباح والخسائر، وتمثل هذه الصكوك المنتج الوحيد الذي يضاهي أساليب التمويل الأخرى، خاصة في الدول الغربية التي أصدرت صكوك استثمارية ذات أصلحة إسلامية، كولاية ساكسونيا أنهالت الألمانية التي أصدرت صكوك سنة 2004، حيث شهد سوق التمويل الإسلامي من خلال آثار الأزمة العالمية الأخيرة ارتفاع في الطلب على المنتجات المتواقة مع الشريعة الإسلامية، البعيدة عن الربا خاصة الصكوك المالية وظلت تنافس الأدوات المالية التقليدية، بل وأصبحت ذات كفاءة اقتصادية في التمويل والاستثمار في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعليه سوف يتناول هذا المحور مجموعة من التعريفات المختلفة للصكوك الإسلامية، وذلك ببيان أنواعها المشتقة من أساليب وصيغ التمويل الإسلامي المعروفة وكذا أهميتها، أهدافها وضوابطها الشرعية كما يلي:

**2.1 مفهوم الصكوك الإسلامية:** تعددت التعريفات الموثوقة للصكوك الإسلامية أو للتصكيم للباحثين والمنظرين في الاقتصاد الإسلامي، فهناك من اعتبر التصكيم هو الصكوك الإسلامية، ومنهم من اعتبر أن التصكيم مشتق من الصكوك الإسلامية، إلا أن الشيء الذي يربط الصكوك المالية والتصكيم المالي هو الضابط الشرعي لعملية اصدار الصك، وطرحه في السوق التمويل في شكل منتج مالي إسلامي مطور، من خلال عمليات التصكيم للأصول المالية، أو المبتكرة في إطار عمليات الهندسة المالية، بغية تحقيق الهدف المشترك الذي يحكم كل من آليات التصكيم من جهة الإصدار ويضبط تسويق الصكوك من جهة التداول، وهو القيد بالأحكام الشرعية، بالإضافة إلى الالتزام بمبدأ الغنائم بالغُرم في تمويل الحاجات، التي تراعي الحفاظ على الأولويات الخمسة، وهي حفظ النفس والمال والدين والعقل والنسل.

**2.1.2 تعريف الصكوك:** عرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في كتابها الموسوم بعنوان المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية الأعيان أو المنافع أو الخدمات أو نشاطاً استثمارياً

معينا، وبعد تحصيل قيمة الصكوك وقبل الاكتتاب وببدأ استخدامها فيما أصدرت من أجله. وتعرف هذه الصكوك في هذا المعيار (رقم 17) بالصكوك الاستثمارية تمييزاً لها عن الأسهم وسندات القرض" (الإسلامية هـ، 2010، ص 238).

**2.1.2 تعريف التصكيك** securitization أدوات اقتراض تم تطويرها من قبل متخصصين لكي توفر الجانب التمويلي المهم للمؤسسات المالية الإسلامية، وأنها متنوعة وتناسب معظم أوجه النشاط التجاري والاستثماري (الدماغ، 2012، ص: 68).

التصكيك هو تحويل الموجودات العينية أو المنافع إلى صكوك قابلة للتداول، من خلال بعض الضوابط الشرعية التي تقوم على أساس ملكية المستثمر أصولاً تدر دخلاً يمثل عائد الصك، وهناك آليات شرعية لتوفير التحوط (الحماية والأمان) للعميل دون ضمان الممنوع شرعاً في المشاركات (قططجي، 2010، ص: 357).

من خلال ما ذكر أعلاه من التعريف، يمكن اعتبار أن الصكوك الإسلامية عبارة عن شهادات ملكية تصدر باسم صاحبها تمثل حصصاً شائعة في ملكية الأصول المملوكة، سواء كانت خدمات (نقل، سفر، علاج) أو أعيان (آلات، معدات، سلع وبضائع مادية)، وهي قابلة للتداول في السوق الثانوية وفق الأحكام الشرعية، التي تضبط عملية التداول في السوق المالية الإسلامية، وذلك لتمويل مشاريع وبرامج اقتصادية واجتماعية معينة، لمن لا قدرة لهم في تمويل استثماراتهم ولا يرغبون في التعامل بالقروض، وهي من بين التعاملات المالية الجائزة من الناحية الشرعية، وذلك حسب المعيار رقم 17 الصادر من طرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية التي: "اعتبرت الصكوك من العقود الشرعية ،.. وأن إصدار الصكوك على أساس أي منها جائز شرعاً" (الدماغ، 2012، ص: 69).

**2.2 أنواع الصكوك الإسلامية:** تتعدد أنواع الصكوك الإسلامية بتعدد صيغ التمويل الإسلامي، فمنها القائمة على أساس المشاركة في التمويل، وذلك باقتسام حصص المشاركة في رأس المال، كالمشاركة والمضاربة والمزارعة، ومنها التي تعتمد على أساس مبدأ المديونية في تمويل رأس المال، وذلك من طرف كالمراقبة، الإجارة والسلم والاستصناع .. إلخ، وقد اشتقت من هذه الصيغ بعض العقود التي تمول قطاع الخدمات، ونالت الصكوك منها نصيب وافر، كـ الإجارة من الباطن وصكوك المنافع، إلـ

أنه: "بحسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، فإنه يوجد نحو 14 نوعاً من الإصدارات الصكوك الإسلامية.

ومن بين أهم أنواع الصكوك المالية الشائعة في التعامل نجد:

**2.2.1 الصكوك القائمة على عقود المشاركة:** يمكن تعريف الصكوك القائمة على عقود المشاركة بأنها صكوك مشتقة من صيغ التمويل القائمة على المشاركة بين أطراف العقد في التمويل وفق مبدأ الغُنم بالغُرم، والخارج بالضمان.

**2.2.1.1 صكوك المضاربة:** هي وثائق مضاربة تخصص لتمويل مشروع وفق أسلوب المضاربة، وهي عقد بين الطرفين يقدم أحدهما المال والأخر الخبرة والجهد، وعند حصول الأرباح تكون بحسب الاتفاق وقت العقد بين الطرفين، أما في حالة الخسارة فيتحملها رب المال، ولا يتحمل المضارب إلا خسارة جهده ما لم يفرط أو يقصر.

**2.2.1.2 صكوك المشاركة:** من بين الصيغ التي كثر التعامل بها في ميدان تمويل الطويل الأجل للمشاريع التنموية، والتي تعبر عن خلط المال بمال آخر، حسب حصيلة الإصدار الجهة الطالبة للتمويل، تكتب في وثائق متساوية القيمة، تمثل حصيلة الإصدار ويكون حاملها مالكا للمشروع، وهي تمثل ملكية رأس المال المشاركة (قططجي، 2010، ص:359).

**2.2.1.3 صكوك المزارعة:** عبارة عن وثائق متساوية القيمة تصدر لتوجيه حصيلتها لتمويل مشروع قائم على المزارعة بين صاحب الأرض ومن لديه الرغبة في خدمتها، ويصبح حملة الصكوك مُلِاكاً لنسبة معينة من المحصول الناتج عن المشروع.

بالإضافة إلى صكوك المشتقة من أساليب التمويل الإسلامي الأخرى، كالمساقاة والمغارسة وهي صكوك يتم استخدامها في السقي ويأخذ حاملها نسبة معينة من ثمار المشروع، وإذا كان المشروع غرس يكون حملة الصكوك حقاً من الغرس الناتج عن ذلك.

تشترك الأنواع السابقة للصكوك في أنها شهادات الاستثمار، وذلك باعتبارها أحد أموال المصرف وتعد تطبيقاً لصيغة عقد المضاربة، حيث تكون الأموال من أصحاب الصكوك ويقوم المصرف بالعمل، وبإمكان المصرف أن يحدد نوعية الصكوك (مطلقة أو مقيدة) وتحكم وفق قاعدة الغُنم بالغُرم لتوزيع أرباح هذه الصكوك (الشمرى، 2014، ص:184).

**2.2 الصكوك القائمة على البيوع:** وهي الصكوك الناتجة عن تمويل المشروع وفق أساليب البيوع القائمة على الدين، وتكون هذه الصكوك مصدرة بحسب الحاجة إلى رأس المال المكتتب فيه، والذي يمثل فيه الصك حصة معينة منه. ونجد من بين هذه الصكوك:

**1.2.2.2 صكوك السلم:** وثائق متساوية القيمة لتمويل السلع يكون استلامها في الآجل، على أن يتم دفع مبلغها في العاجل، وتكون هذه الصكوك حصة شائعة في ملكية السلع ولا يتم تداولها إلا بعد استلامها وقبل بيعها. (العمش، 2012، ص: 109).

**2.2.2.2 صكوك الإستصناع:** هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك. (دوايه، 2010، ص: 9).

**3.2.2.2 صكوك المرابحة:** وثائق متساوية يتم الاكتتاب فيها لتمويل شراء سلع وأصول عالية القيمة كشراء طائرة ...، ويتم إصدارها مثلا من طرف البنوك الإسلامية لجمعية حصيلة الاكتتاب فيها لشراء السلعة الموصوفة في الذمة من طرف طالب السلعة، ويكون حملة الصكوك ملوكا للسلعة المشتراء مرابحة ويحصلون على عائد من خلال بيعها على أقساط ويكون تداولها في السوق الثانوي مخالف للشريعة، وذلك لأنها دين وبيع الدين بالدين عقد مخالف لضوابط الشرعية للتمويل. (العمش، 2012، ص: 109).

فما ذكر أعلاه من أنواع الصكوك الإسلامية يتبيّن لنا تعدد المجالات الاقتصادية والاجتماعية، التي تستفيد من تمويلات متعددة من خلال إصدار الصكوك في هذه المجالات، وذلك تبعاً لقاعدة العدالة في توزيع أموال الاستثمار في المصارف الإسلامية ومبدأ مراعاة المصلحة العامة، ويجب مراعاة قرارات المجمع الفقهي الإسلامي الدولي بشأن التعامل في بعض أنواع الصكوك المصدرة، وذلك في نص المحاذير الشرعية التي قد تجر عن التعامل فيها سواء في الإصدار أو التداول، وذلك في نص الأحكام الصادرة بشأنها والتي منها: "لا يجوز التوريق (التصكيك) للديون بحيث تكون قابلة للتداول في السوق الثانوية، لأنه في معنى حسم الأوراق التجارية وبيع الدين للمدين بشمن مؤجل أكثر من مقدار الدين، لأنه صورة من صور الربا وهو مننوع شرعاً وهو ما يطلق عليه (جدولة الدين)" (ابن باز وأخرون، 2010، ص ص: 156-157).

### 3.2.2 صكوك قائمة على البر والإحسان

**1.3.2.2 صكوك القرض الحسن:** فلا يكون الغرض من إصدارها تحقيق عائد، وإنما تستخدم لتمويل حاجات عامة، وتصدر عن الحكومة أو عن البنوك أو الجمعيات والمؤسسات الخيرية، لدعوة الأفراد القادرين للقيام بدورهم الاجتماعي، كما يمكن أن تصدرها بعض البنوك وتخصص مواردتها للفرض الحسن، وهي صكوك لا تستحق عائداً، لأن الزيادة عن الفرض ريا محرم، ويضمن مصدر صكوك القرض الحسن سواء كان الحكومة أو جمعيات -والمؤسسات الخيرية أو البنوك -قيمتها عند انتهاء الأجل (زناتي، 2014، ص ص:18-19).

**2.3.2.2 صكوك الوقف الإسلامي:** صكوك غير محدد المدة وغير مستردة تستثمر حصيلتها في مشاريع وأنشطة متوافقة مع الشريعة الإسلامية وتصرف عوائدها وناتج استثمارها حسب شروط الواقعين وفي وجوه الخير والبر والإحسان (زناتي، 2014، ص:20).

**2. خصائص الصكوك الإسلامية:** تمثل خصائص هذه الأنواع من المنتجات المالية القائمة على البيوع وعلى أساس المديونية في: (لعمش، 2012، ص ص 107-108).

-عبارة عن وثائق تصدر باسم مالكها كفارات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها في الأصول الصادرة بموجبها.

-يتم تداول الصكوك بناء على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها.

-يعطي لحامله حصة من الربح إن وجدت.

-يلزم صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كله.

-تخصل حصيلة الاكتتاب في الاستثمار في مشاريع أو الأنشطة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وعادة يتم تحديدها مستقبلاً.

-يستد على عقد شرعي يؤطر العلاقة بين أطراف عملية التشكك.

-انتقاء ضمان المدير (المضارب أو الوكيل أو الشريك).

من خلال هذه الخصائص نجد أنها تشتراك مع خصائص التمويل الإسلامي بمفهومها العام، وخاصة المشاركة في الأرباح والخسائر ومبدأ الخراج بالضمان، وتميز صيغ التمويل الإسلامي: "بالتتواء

والتعدد، فهناك أساليب لتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان، وأساليب لتمويل قائمة على المشاركات، وأساليب تمويل أخرى قائمة على الائتمان التجاري، كما أنها متعددة المجالات من زراعة وصناعة وتجارة وخدمات، وكل هذا يتيح فرصاً و مجالات أكثر لتمويل المشروعات الصغيرة، كما أن أساليب التمويل الإسلامية تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية، وعلى أساس الحال من الناحية الشرعية، ولا تحول تلك الأساليب بين مؤسسات التمويل وأخذ الضمانات الكافية التي تؤمن أموالها، كما أنها تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة، والغم بالغُرم، والتركيز على النشاط الانتاجي لا على النشاط المالي، وترسيخ مفهوم الرقابة والمتابعة على التمويل المنووح، وتراعي ظروف المتعثرين" (دوابه، 2011).

**4.2 الأهمية الاقتصادية للصكوك:** تراعي الصكوك الإسلامية من خلال التمويلات المختلفة الموجهة للاستثمار في مجالات متنوعة مبدأ الكفاءة في التمويل، وذلك بزيادة العائد المتأتي من عملية التمويل، وتحفيض التكاليف المتوقعة، كما تراعي الفعالية في ذلك باستخدام الأمثل والعقلاني للموارد المتاحة للتمويل. وتبدو أهمية الصكوك الإسلامية في الميدان الاقتصادي من خلال مايلي:

**1.4.2 جذب المدخرات:** تدعم الصكوك عملية جذب واستقطاب الموارد المالية الضرورية، فمن خلال اجتذاب الاكتتاب والعمل على استثمار الموارد المالية الفائضة، الذي يحث الإسلام عليها، فالصكوك تعتبر من المنتجات المالية الإسلامية، التي تعتمد عليها المؤسسات المالية الإسلامية في: "حشد الموارد المعطلة والمجمدة وتوجيهها لاستخدامات إنتاجية" (العمش، 2012، ص: 111).

**2.4.2 تمويل الاستثمارات:** تساعد صكوك الاستثمار الشرعية على تعبئة الموارد بكفاءة وفعالية وتوجهها للاستخدام الكامل في الاقتصاد الحقيقي، الذي يكون له أثراً تنموياً على البلاد الإسلامية، كما يساعد على تحقيق التراكم الرأسمالي من خلال عمليات طرح الصكوك في السوق الأولى، من خلال تجميع قدرًا وافياً من الموارد الغير المستعملة من خلال استقطاب الزبائن الجدد الذين لا يتعاملون بالفائدة.

بالإضافة إلى ذلك تساهم الصكوك الإسلامية من الناحية الاقتصادية في تمويل الاقتصاد الحقيقي وربطه بالقطاع المالي، بشكل يجنب التمويل التضخمي ويدعم النمو الاقتصادي، من خلال تحريك آلة الإنتاج وذلك أنها: (الدماغ، 2012، ص: 69. بتصريف).

-من الأدوات التمويلية المهمة لتنوع مصادر الموارد الذاتية، وتوفير السيولة اللازمة للمؤسسات والحكومات التي تحتاج إليها.

-إن وجودها يثري الأسواق المالية الإسلامية لأنها الطرف المكمل للأسهم والجناح الثاني للبورصة، التي من خلالها تتحرك الأموال بحرية وسهولة.

-تلبى احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنمية بدلاً من الاعتماد على سندات الخزينة وأدوات الدين العام.

-تساعد على النهوض بالاقتصاد الإسلامي ودعم وتعزيز الصناعة المصرفية الإسلامية، من خلال دعم الجهد في الابتكار والهندسة المالية الإسلامية، لتلبية الطلب المتزايد على هذا المنتوج المالي، الذي يلقى قبولاً من طرف الممولين الراغبين في استثمار مواردهم بطرق شرعية وبالنسبة للمستثمرين الراغبين في تمويل استثماراتهم بأليات تجنّبهم الحرج الشرعي.

**5.2 أهداف الصكوك الإسلامية:** تهدف المنشأة التي ترغب في إصدار الصكوك إلى تعبئة الموارد المالية اللازمة، لتوسيع مشروعاتها والقضاء على مشكلة التمويل وتوفير السيولة الكافية، لتعطية كل متطلباتها واحتياجات رأس المال العامل من جهة طالب التمويل، أما من جهة المستثمر المالي أي صاحب الصك وحامله، فقد تهدف الصكوك الإسلامية من جهته إلى فتح أبواب الاستثمار وتتنوع مجالاته، بالشكل الذي يوافق ميوله وعقيدته في الاستثمار، لتحقيق العوائد وتجنبها للفوائد، وهروباً من الاكتئاز، كما تتيح له تشغيل موارده والاستخدام الكامل لها.

ومن بين أهم الدوافع المتجسدة من وراء عملية التشكك: (الدماج، 2012، ص: 74، بتصرف).

**5.2.1 زيادة السيولة:** إذ توفر السيولة لمالكي الأصول خاصة التي لا توجد لها سوق نشطة لبيعها أو لأن أجال استحقاقها طويلة.

**5.2.2 تنوع مصادر التمويل:** أي توسيع قاعدة المستثمرين، بهدف تجميع رؤوس الأموال اللازمة لتمويل التوسيع في النشاط، لغرض الحصول على الأصول جديدة، وتعمل على الموائمة بين أجال الأصول والالتزامات للحد من المخاطر.

**3.5.2 تقليل مخاطر الائتمان:** تشير الصكوك للمنشأة المصدرة لها عن بيعها الحقيقي لبعض أصولها، وعليه فقد تقوم من خلال هذا إلى تنويع للمخاطر ونقلها إلى الجهة المكتتبة في الإصدار لأن المنشأة غير مسؤولة عن الوفاء لحملة الصكوك.

**4.5.2 الدمج بين أسواق المال وأسواق الائتمان:** تساهم الصكوك في تشتيط سوق رأس المال وسوق الائتمان وذلك بتداول الصكوك وتسييلها في هذه الأسواق، حسب الضوابط الشرعية المعتمدة من طرف المدققين الشرعيين.

**5.5.2 تعد مصدراً تمويلياً من خارج الميزانية:** من خلال تصكيم الموجودات في أصول الشركة، وتعود عليها بالفائدة.

### 3. الإطار المفاهيمي للبنك الإسلامي للتنمية

البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية هدفها تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعوب، ودول الأعضاء الإسلامية ودعم التقدم الاجتماعي فيها، ويعمل البنك على تحقيق هذه الأهداف في ضوء الإطار الاستراتيجي، المعد وفق اتفاقية تأسيس البنك، الذي يسعى من خلالها إلى تجسيد أولويات في الخطة التنموية للبنك على مدار أربعين سنة مقبلة (رؤية البنك 1440هـ)، منها استراتيجية تطوير الخدمات المالية الإسلامية والنهوض بها، مع العمل على تهيئة الأرضية أو البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، ونجد من خلال هذه البنية مجموعة من المؤسسات والهيئات، التي يستغلها البنك من أجل هندسة وتطوير منتجات الصيرفة الإسلامية والابتكار والإبداع في أدوات التمويل الإسلامي المختلفة. وسنعرض في هذا المحور الإطار المفاهيمي للبنك الإسلامي للتنمية.

**1.3 البنك الإسلامي للتنمية كمؤسسة مالية دولية:** سيتم التطرق في هذا المطلب إلى تعريف ونشأة البنك الإسلامي للتنمية وبعض وظائفه وأهدافه من خلال:

**1.1.3 نشأة البنك:** البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقاً لمقررات مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية، الذي عُقد في مدينة جدة في شهر ذي القعده عام 1393هـ (ديسمبر عام 1973م) وعقد الاجتماع الافتتاحي لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية في 17 رجب عام 1395هـ الموافق 26 من يوليو عام 1975م بالرياض، وتم افتتاح البنك بصفة رسمية في 15 من شوال عام 1395م الموافق 20 من أكتوبر عام 1975م، وقد كان عدد أعضاء في البنك الإسلامي

عام 1975 هو 22 دولة وأصبح 48 دولة إسلامية، ويقدر البعض أن اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية هي أول صياغة قانونية رسمية لوجهة النظر الإسلامية في النظام المالي الحديث، وكانت ثمرة مجهود مشترك ساهم فيه عدد كبير من الخبراء القانونيين والماليين والمصرفين والاقتصاديين، مثلوا الدول المؤسسة للبنك في اجتماعات لجان الخبراء المتعددة المتعاقبة، ثم اللجان التحضيرية ثم مؤتمرات وزراء المالية الدول الإسلامية. (خالد، 2007، ص ص: 16-12)

**2.1.3 وظائف البنك:** يقوم البنك الإسلامي للتنمية بوظائف اقتصادية واجتماعية ومالية كغيره من المؤسسات المالية الإسلامية في الأقطار الدولية والإقليمية، وذلك من حيث إعطاء الأولوية لاستثمار أمواله في البلاد الإسلامية لتساهم في عمليات التنمية فيها، والتخلص عن نظام الربا في التعامل لأنه يتناقض مع مبادئ المسلمين وعقيدتهم (قلعرجي، 2013، ص:132).

كما أن البنك يضطلع بمسؤولية اقتصادية تمثل في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دول العالم الإسلامي، بالإضافة إلى مسؤوليته الإسلامية وتمثل في القيد بأحكام الشريعة الإسلامية في أهدافه ووسائله، وقد حقق البنك قدرًا من النجاح لإرادة الوحدة والعمل الإسلامي المشترك، أما إذا قيس بما أنطط من أمال وتطلعات، وبما يرفرف حوله من أمنيات، فلا تزال الطموحات ترنو إلى دور أكبر للبنك في دفع التنمية المستدامة في العالم الإسلامي، خصوصاً أن القروض تعكس النصيب الأكبر في نشاط البنك لتمويل المشروعات، مع أن اتفاقية التأسيس قد أعطت الأهمية في وظائف المصرف للتمويل على أساس المشاركة، مع الاحتفاظ بتناسب بينها وبين القروض(قاسم محارب، 2011، ص:704).

**3.1.3 أهداف البنك:** يتمثل الهدف الرئيسي من تظافر الجهود الدول الإسلامية لإنشاء البنك إقليمي عالمي الطراز وإسلامي المبادئ في: "دعم التنمية الاقتصادية والتقديم الاجتماعي في دول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في دول غير الأعضاء منفردة و مجتمعة، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولتحقيق هذا الهدف يقدم البنك قروضاً ومنحاً لتمويل المشاريع الإنمائية في دول الأعضاء، وفي المجتمعات الإسلامية في دول غير الأعضاء، كما يقدم البنك مساعدات فنية ومنحة دراسية لتنمية


رأسمال بشري، وهو يقوم بإدارة خاصة وتعينة الموارد من خلال صيغ متوافقة مع الشريعة الإسلامية ."(بنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة).

**3.2 التطورات المؤسسية للبنك في ظل التحديات:** أثبتت البنك الإسلامي للتنمية عن نجاحه في تمويل التنمية من خلال صيغ وأساليب شرعية، ذات كفاءة وفعالية في عملية التمويل، وذلك بتركيزها على التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية، عكس النماذج التنموية الغربية بأساليبها الربوية ونماذجها التنموية المتقاوتة، والتي فشلت في هيكل أصولها المالية بسبب تعثرها في أزمة الرهون العقارية، وكان هذا النجاح نتيجة التطوير والتنظيم المحكم في هيكل وإدارة البنك الذي شمل الجوانب الآتية:

**1.2.3 رأس مال البنك:** كان حجم رأس المال البنك المصرح به عند إنشاء البنك 2 مليار دينار إسلامي وفي نهاية عام 1432هـ (2011م) 30 مليار دينار إسلامي، والمكتتب عند إنشاء البنك 750 مليون دينار إسلامي، وفي نهاية عام 1432هـ (2011م) 17.783 مليار دينار إسلامي، وقدر رأس المال المدفوع عند إنشاء البنك 280 مليون دينار إسلامي وفي نهاية عام 1432هـ (2011م) 4.031 مليار دينار إسلامي، تبلغ قيمة الدينار الإسلامي وهو الوحدة الحسابية للبنك، وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي.(البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة).

**2.2.3 العضوية:** يبلغ عدد أعضاء البنك 56 دولة في أربع قارات العالم: إفريقيا، آسيا، أوروبا، أمريكا، حسب الشكل المولى:

**الشكل 1: توزيع الدول الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية حسب الأقاليم**



المصدر: البنك الإسلامي للتنمية، 2010، بدون صفحة

إن الشرط الأساسي للعضوية في البنك أن تكون الدولة عضواً في منظمة المؤتمر الإسلامي، وأن تكتب في رأس مال البنك وفقاً لما يقرره مجلس المحافظين من شروط وأحكام ورأس المال مقسم إلى أسهم، قيمة كل سهم منها عشرة آلاف دينار إسلامي وحدة حسابية للبنك، تعادل وحدة من وحدات حقوق السحب الخاصة بصندوق النقد الدولي ويقع المقر الرئيسي للبنك في مدينة جدة.

**3.2.3 المكاتب الإقليمية:** تم إنشاء ثلاثة مكاتب إقليمية في الرباط وكوالالمبور بماليزيا والمأتى في كازakhstan، وللبنك ممثلون ميدانيون في إحدى عشرة دولة هي إندونيسيا، إيران، كازakhstan، ليبيا، باكستان، السنغال، السودان، جامبيا، غينيا، بيساو، موريتانيا، الجزائر.

**4.2.3 كيانات البنك:** يتربع عن البنك الإسلامي للتنمية مؤسسات وكيانات ثانوية، تساعد البنك في تجسيد الرسالة التنموية، وقد أنشئت هذه المؤسسات في أوقات مختلفة عبر تاريخ المجموعة، ويعتبر البنك الإسلامي للتنمية هو المؤسسة الأم والمركزية على مستوى المجموعة كلها، وكل مؤسسة من هذه المؤسسات اتفاقية تأسيس وأهداف وآليات عمل خاصة بها، ولكنها جميعاً تقاسم رؤية مشتركة ورسالة واحدة. (البنك الإسلامي للتنمية، 2010، بدون صفحة). ومن بين الكيانات الرئيسية للبنك المهمة في تنفيذ رسالته التنموية والاستراتيجية:

**3.4.2.3 المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب:** يعتبر الكيان الرئيسي للبنك نظراً لارتباطه الوثيق باقتصاد المعرفة واعتماده على تكنولوجيا في وسائله وأداته، حيث يعمل البنك على محورين محور الاستثمار التنموي ومحور البحث والتدريب، ولهذا التكليف أسس البنك المعهد ليقوم على جانب تخصص به هو جانب تطبيق الشريعة في مجالات الاقتصاد والمال والمصارف (مرزوق، 1417هـ، ص: 394).

أنشئ المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب عام 1401هـ (1981م) بوصفه ذراع البنك في مجال البحث والتدريب، يؤدي دوراً هاماً في دخول مجموعة البنك إلى مؤسسة عالمية قائمة على المعرفة، وذلك من خلال تقديم الدعم والسداد لصناعة فاعلة وشاملة في مجال الخدمات المالية والإسلامية، وذلك دعماً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في دول الأعضاء، وبوصفه مركزاً للتميز، يضطلع المعهد

بالتدريب وإعداد البحوث وتقديم الخدمات الاستشارية، وتعزيز بناء القدرات في الاقتصاد الإسلامي والمالية الإسلامية الأساسية والتطبيقية"(بنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون ذكر الصفحة).

**2.4.2.3 المؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة** انفردت هذه المؤسسة بتمويل عمليات التجارة في البنك، حيث تعتبر: "كيان مستقل داخل مجموعة بنك الإسلامي للتنمية، أنشئ من أجل دفع عجلة التجارة لتحسين الحالة الاقتصادية والمعيشية للناس في العالم الإسلامي، ولقد دعمت المؤسسة جميع أعمال تمويل التجارة، التي كانت تدار من خلال نوافذ مختلفة داخل مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، وقد بدأت عملياتها في 01 محرم من عام 1429 هـ (10 يناير 2008م)، وقد زاد دمج أنشطة تمويل التجارة التي تقوم بها المجموعة تحت مظلة واحدة من كفاءة تقديم الخدمة، من خلال الاستجابة السريعة لاحتياجات العملاء في بيئه الأعمال التي يتطلبتها السوق، حيث تقوم المؤسسة بدور قيادي في تمويل التجارة المتواافق مع الشريعة الإسلامية بنشر خبراتها وتمويلاتها على الشركات والحكومات في دول الأعضاء، وينصب التركيز الأساسي للمؤسسة على تشجيع التجارة البينية بين دول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. إن المؤسسة كعضو في مجموعة بنك الإسلامي للتنمية تتمتع بقدرة فريدة على الوصول إلى الحكومات في دول الأعضاء، وتقوم بدور المسير لحشد الموارد العامة والخاصة، من أجل تحقيق أهدافها في دعم التنمية الاقتصادية من خلال التجارة، وتساعد المؤسسة المشروعات في الدول الإسلامية على الوصول بشكل أفضل إلى التمويل التجاري، ويوفر لها الأدوات الضرورية الخاصة بالتجارة، من أجل بناء قدرات يساعدها على المنافسة بشكل ناجح في الأسواق العالمية". "(المؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة، 2010، بدون صفحة).

**3.4.2.3 المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات:** أُنشئت في سنة 1415 هـ الموافق 1995.08.01م بوصفها مؤسسة دولية تتمتع بشخصية قانونية كاملة، وهي عضوة في البنك الإسلامي للتنمية، ويقع مقرها بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، حيث بدأت المؤسسة أعمالها في جولية 1995م، ووفقاً لاتفاقية التأسيس، يتمثل هدف المؤسسة في توسيع نطاق المعاملات التجارية، وتشجيع تدفق الاستثمارات بين الدول الأعضاء.

(مسعوداوي، 2011، ص: 51)

#### 4.4.2.3 المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص: أنشئت في رجب 1420 هـ نوفمبر 1999م

بهدف تنمية القطاع الخاص في دول الأعضاء، ومن أهداف المؤسسة التعرف على الفرص المتاحة في القطاع الخاص والتي يمكن الإفادة منها في عجلة النمو، وتقدم المؤسسة طائفة واسعة من المنتجات والخدمات المالية، كما تقوم بتبهئة الموارد الإضافية للقطاع الخاص في دول الأعضاء، وتسهم في تطوير التمويل الإسلامي وأسوق المال، بالإضافة: "إلى دعم التنمية الاقتصادية في دول الأعضاء، من خلال توفير التمويل لمشاريع القطاع الخاص وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي تنمية هذا القطاع وإسداد النصح والمشورة للحكومات ومؤسسات القطاع الخاص، لتشجيع إقامة المشاريع الخاصة وتوسيعها وتحديثها". (البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفة).

#### 5.2.3 رسالة البنك: تمثل رسالة البنك في: "تعزيز التنمية البشرية الشاملة مع التركيز على المجالات ذات الأولوية المتمثلة في التخفيف من حدة الفقر، وتحسين مستويات الصحية وتشجيع التعليم والعلوم والتقنية، والاقتصاد الإسلامي، والعمل المصرفي الإسلامي، والتعاون بين الدول الأعضاء عن طريق العمل مع الشركاء التمويين، تحسين الحكومة وتحقيق الرخاء والازدهار للشعوب الإسلامية" (البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفة)، وتتضمن الرسالة التنموية للبنك في تجسيد:

- الأداء الممتاز في كل الأنشطة وفي التعامل مع العملاء والشركاء.  
- الاستجابة (الاستجابة لحاجات العملاء بأسلوب قائم على مراجعة الأداء والسعى لتحسينه، وعلى العزم على تقديم الخدمة الأفضل).

- النزاهة (التحلي بأعلى درجات الأخلاص والصدق والإنصاف).

- التقانى في خدمة العملاء بعزم مصحوب بالإبداع والمبادرة.

- تكين الموظفين والكيانات المعنية عن طريق تحويل السلطة والمسؤولية إليهم وغرس روح العمل الجماعي" (البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفة).

#### 6.2.3 الرؤية: يعمل البنك جاهداً على أداء خدماته التمويلية والاستثمارية بجودة عالمية، ويقوم بإدارة نشاطاته التنموية وفق قاعدة شرعية وبنية إدارية، تستجيب لطلعاته الإنمائية وترقى بآفاقه المستقبلية في إطار رسالته التنموية، التي تعزز الرؤية الاستراتيجية التي من خلالها: "يتطلع البنك الإسلامي للتنمية إلى أن يكون، بحلول عام 1440هـ (2020م)، بنكاً إنسانياً عالمياً الطراز، إسلامياً المبادئ؛

وأن يكون قد ساهم كثيراً في تغيير وجه التنمية البشرية الشاملة في العالم الإسلامي، وساعد هذا العالم على استعادة كرامته (البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة). وأن تصبح مجموعة البنك الإسلامي للتنمية: "رائدة في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في دول الأعضاء وفي المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية" (البنك الإسلامي للتنمية، 2005، بدون صفحة).

**7.2.3 مجالات ذات الأولوية:** للبنك مجموعة من النشاطات التنموية في إطار تجسيد الرسالة التنموية، يخصص لها البنك التمويل اللازم ويسؤس لها كيانات رئيسية، تشرف على تنفيذ خططها الإنمائية، أهمها: التنمية البشرية، التنمية الزراعية والأمن الغذائي، تطوير البنية الأساسية، تنمية التجارة البيئية لدول الأعضاء، تمية القطاع الخاص، البحث والتطوير في مجالات الاقتصادية المصرفية والابتكار من خلال الهندسة المالية الإسلامية" البنك الإسلامي للتنمية، 2005، بدون صفحة)

#### 4. استراتيجية البنك في إدارة الصكوك الإسلامية

يندرج عمل البنك في تطوير الصناعة المصرفية والمالية في مضمون إدارة المبتكرات المالية، حيث يقوم البنك على تعزيز المؤسسات البنية التحتية الازمة لعملية التطوير، وتهيئة هذه المؤسسات على الهندسة المالية للمبتكرات المالية، وتأتي على رأس هذه المبتكرات الصكوك الإسلامية، التي تعتبر من بين أهم المنتجات المالية التي استحدثها البنك عن طريق المؤسسات المالية الداعمة لذلك، وكان للبنك سابقة في مجال الإصدار للصكوك سنة 2003، ويواصل البنك الإصدار للصكوك الإسلامية والتوظيف للموارد الرأسمالية العادلة في الصكوك، الصادرة من طرف الجهات الحكومية والخاصة من طرف الدول، ومن خلال بحثنا في تقارير البنك وجدنا أن البنك يطمح لأن يكون جهة إصدار العالمية للصكوك الإسلامية، تنفيذاً للرؤية الاستراتيجية بحلول عام 1440هـ، لذلك يتطلب على البنك تحقيق الإدارة الفعالة لهذا المبتكر المالي، من خلال تهيئة وتنظيم الأطر القانونية والشرعية لعمليات الإصدار، ودعم النشاطات الشرعية والرقابية لضبط المبتكر المالي من ناحية المصداقية الشرعية، كذلك تشجيع الإدارة الاقتصادية والمالية على انتهاج خطوات واستراتيجيات ذات أصلحة إسلامية، لرفع الكفاءة الاقتصادية للصكوك الإسلامية. وفي مايلي نستعرض أهم الإجراءات والمرتكزات التي يقوم بها البنك في إدارة الصكوك الإسلامية.

**٤.٤ إدارة تنظيم إصدار الصكوك في البنك:** يحرص البنك أن تخضع جميع أنشطته ولاسيما عمليات الإصدار في الصكوك الاستثمارية وطرحها للاكتتاب لإجراءات داخلية، وتوجيهات صارمة تضمن نظاميتها، شفافيتها ومراقبتها، وتراعي سياسته الداخلية التوصيات الموضوعة وغير السياسية الصادرة عن كيانات دولية، مثل فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية التابعة للأمم المتحدة (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة) وذلك أن البنك باعتباره مؤسسة مالية إسلامية دولية تقع على عاتقه مسؤولية تنفيذ التزاماته أما المستثمرين، وخدمة هذه الموجودات وضمان تغطية أي تقصير في جدول الدفعات، وقد قام البنك ببيع شهادات الصكوك الدولية سنة 2003 وأنشأ شركة خاصة بعمليات الإصدار وفقاً لقوانين جيرسي -جزر الكيمان (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2004، بدون صفحة)، وذلك أن البنك يتطلع إلى أن يكون جهة إصدار عالمية للصكوك، تنفيذاً لخدمات حشد الموارد الإضافية للتنمية في الدول الأعضاء، وذلك باستعمال أدوات مالية إسلامية مضمونة بأصولها المادية (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2012..بتصرف)، كما قام البنك بتنفيذ آليات عمل لتعزيز إدارة الصكوك الإسلامية وتطوير الصيرفة الإسلامية عام 2012، عن طريق برنامج SAP في إدارة الخزانة وإدارة الصندوق وإدارة المخاطر، كما وضعت الموازنة بحسب استراتيجيات، وأعدت تصورات عن التمويل المبتكر بواسطة الصكوك الإسلامية مثلاً لعمليات البنك، بالإضافة إلى ذلك نفذ البنك نظام أداء إدارة الموظفين ونظام المسارين المهنيين، الذي يمكن البنك من تطوير مهارات الموظفين وتساعد هذه البنى التحتية والمبادرات المتخذة من طرف البنك على تنظيم عمليات البنك، فيما يخص الإصدار للصكوك الإسلامية وتنفيذ عمليات التطوير بكفاءة وفعالية (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة)، ولكي يقيم البنك عمليات الإصدار للصكوك الإسلامية ومدى فعاليتها في تعبيئة موارد التمويل الإنمائي، فهو يأخذ بمبدأ الإدارة بالنتائج لمعرفة حصيلة التأثير والتقييم لمدى فعالية الصكوك وجودتها من الناحية المالية والاقتصادية.

يؤدي البنك الإسلامي للتنمية دوراً طلائعاً في مجال دعم المبتكرات المالية في الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية، ولاسيما إنشاء مختلف المؤسسات والهيئات في هذا المجال وتجسيد برنامج الخدمات الاستشارية، حيث يقدم الدعم الفني وتوفير البيئة المواتية قوامها الإطار القانوني والتنظيمي والاشرافي لعمليات الإصدار الصكوك الإسلامية (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2012، بدون صفحة)، فالبنك

يقوم بتهيئة الأرضية التي تمثل حجر الأساس للمؤسسات المالية الإسلامية في تنظيم الإصدار للصكوك الإسلامية في دول الأعضاء وتشمل: "برنامج تطوير أسواق رأس المال الإسلامية، والمساعدة على تطوير هذه الأسواق عن طريق دعم إصدار الصكوك في دول الأعضاء، وإصدار المزيد من صكوك البنك في سوق رأس المال بقصد توفير السيولة وت تقديم المساعدات الفنية وتعزيز القدرات" (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2010، بدون صفحة). ومن بين تجارب البنك خلال سنة 2011 نفذ 5 مشاريع معايدة فنية في موريتانيا وجزر المالديف وطاجاكستان وتركيا وجيبوتي، تمثلت في تقديم خدمات استشارية من أجل تعزيز القدرات، وقد بدأ تقديم هذه المساعدات الفنية لمساعدة البنك المركزي الموريتاني على وضع إطار تنظيمي واشرافي للصيغة الإسلامية في البلاد، ثم تلاها خدمات استشارية لهيئة النقد المالديفية بغية إيجاد بيئة مواطنة للصيغة الإسلامية، وخدمات استشارية لهيئة تنمية أسواق رأس المال في جزر (المالديف) من أجل تمكينها من إصدار الصكوك (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2011، بدون صفحة).

وفي هذا الصدد يوسع البنك في إطار مسؤولياته المشاركة مع غيره من الشركاء، من أجل تقديم المساعدة لدول الأعضاء في مجال المالية الإسلامية، فقد جعل تدعيم من طرف الصندوق النقد الدولي من أجل توعية "أفغانستان بنك"، "بنك أفغانستان المركزي" وتعزيز قدراته حتى يمكنه إصدار صكوك سيادية.

فالبنك يحرص على توسيع نطاق خدماته ليشمل إدارة المنتج المالي في الصكوك في المؤسسات المالية الإسلامية في دول الأعضاء، ويدعم قدرتها الإدارية والتنظيمية، عن طريق البرامج الفنية الممنوحة من قبل إدارة البنك، وذلك لتعزيز الصناعة المصرفية والارتفاع بمنتجاتها لتكون ذات فعالية، من حيث التأثير على الاقتصاد ومن حيث القدرة على التصدي للأزمات والمخاطر الناجمة عن التعامل في الأسواق المالية، وذلك أن سعي البنك من وراء تنظيم إدارة الصكوك الإسلامية هو المساهمة كغيره من المصارف الإسلامية في ظل الأزمات المالية العالمية: " بتوفير بذائل تمويل تستند معظم خصائصها من الإطار العام للعمل المصرفي الإسلامي، والتي تعنى ضمن استبعاد الأسباب الرئيسية للأزمة المالية العالمية. وإحلال نظام المشاركة في الربح والخسارة، والتوكيل على الاستثمار

ال حقيقي، والبعد عن العائد المضمون والمحدد مسبقاً كنسبة من رأس المال ضماناً لتحقيق العدالة بين المتعاقدين" (عامر، 2017، ص ص: 227-228).

**2.4 إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية في البنك:** عبارة عن إجراءات وسياسات يقوم بها البنك للتحكم في المخاطر التي يتعرض لها المنتج المالي المتمثل في الصكوك الاستثمارية، على اختلاف أنواعها من مخاطر السيولة ومخاطر سعر الصرف وعدم تنفيذ التزامات استرجاع قيمة الصكوك المكتتبة. وضع البنك إطاراً شاملاً لإدارة المخاطر من أجل التصدي لجميع أنواع المخاطر المتعلقة بالائتمان والسوق، والعمليات الخاصة بإصدار الصكوك وتمويل برامج الاستثمار، ونظراً لطبيعة أنشطته فإنه يولي اهتماماً خاصاً للمخاطر القطرية ومخاطر السيولة، ويضع إطاراً شاملاً لتضبط حدود التعرض والتركيز المناسبة لمختلف النظارات، وتحدد حدود السيولة وهو يوازن على مراجعات داخلية لتجيئاته المنظمة للإدارة المخاطر، مستنداً في ذلك إلى أفضل الممارسات ومستجدات السوق، وللهذا الغرض كلف استشارياً خارجياً بمراجعة وتحسين توجيهاته الأساسية المنظمة لإدارة مخاطر الائتمان، ومن الجوانب الأساسية في وظيفة إدارة المخاطر مراقبة المحفظة التي تتجلى في التقييم المنتظم للدول الأعضاء والنظارات، من حيث الجدارة الإنمائية والقدرات على السداد (تقرير البنك الإسلامي للتنمية. 2011، بدون صفحة).

يعمل البنك على الحد من تعرضه للمخاطر الناشئة في نشاطه الأساسي، المتمثل في تقديم تمويل إنمائي ومساعدات الإنمائية، ولذلك ترمي سياسات البنك وتوجيهاته وممارسته المتعلقة بإدارة المخاطر، إلى إدارة مخاطر الائتمان الناشئة من التمويل المقدم للعملاء القطاعيين العام والخاص، وإلى الحد من تعرضه للمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق ضمن الحدود المتفق عليها، كما يركز البنك على تحسين إدارة المخاطر والحكمة وتتوسيع المحفظة والأصول (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2010، بدون صفحة).

يستخدم البنك في الوقت الحالي العديد من أدوات إدارة المخاطر المتصلة بعمليات التمويل والاستثمار، وفيما يلي الملامح الرئيسية للسياسات والخطوط الإرشادية المعتمدة لإدارة ورقابة المخاطر في البنك (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2004، بدون صفحة).

**1.2.4 إتباع سياسة التنويع:** يتبع البنك مبدأ لا تضع البيض في السلة واحدة لضبط المبتكر المالي، عن طريق تنويع محفظة الأصول المصدرة في شكل صكوك في خدمة التنمية، وذلك لضمان إدارة ناجحة في عمليات الإصدار المبتكر المالي، ومن بين تجارب البنك فقد: "طرح أحدث عروضه لسوق رأس المال وهو إصدار صكوك ذات معدل فائدة بقيمة 750 مليون دولار أمريكي، في إطار برنامجه للسندات متوسطة الأجل البالغة قيمتها 1.5 مليار دولار أمريكي، وهناك 90 طلباً مدرجاً في سجل طلبات الذي يديره HSBC و BNP PARIBAS ، كما يعمد البنك في إطار سياسة التنويع إلى توزيع عمليات إصدار الصكوك الإسلامية في كثير من جهات العالم تقادياً لتركيز المخاطر، فقد أصدر أكثر من 60% من الأوراق خارج منطقة دول مجلس التعاون الخليجي، من حيث التوزيع الجغرافي في شكل مستثمرين آسيوين 37%， ومستثمرون أوربيون 24%， ومنطقة مجلس التعاون الخليجي 37% ونسبة 2% لمناطق أخرى"(تقرير البنك الإسلامي للتنمية.2009، بدون صفحة).

وبالنسبة للصكوك الإسلامية فإن التنويع قد يكون حسب القطاعات، وبالتالي فإن إصدار الصكوك الإسلامية ليشمل جميع القطاعات الاقتصادية سوف يقلل من المخاطر، التي تتعرض لها هذه القطاعات تبعاً للدورات الاقتصادية، كما يمكن إصدار هذه الصكوك ضمن آجال مختلفة (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل) وهذا من أجل مواجهة مخاطر التضخم، فكما هو معلوم كلما زاد أجل هذه الصكوك كانت أكثر عرضة لمخاطر التضخم، كما يمكن أن يكون التنويع في استخدام صيغ التمويل (صكوك المضاربة صكوك المراجة، صكوك السلم، صكوك الاستصناع.... إلخ)، التنويع في اختيار العملاء (زابدي، دون ذكر السنة، بدون صفحة)، كذلك نجد أن الصكوك الإسلامية بحسب طبيعتها الاستثمارية ومبادئها التمويلية، التي تستند على خصائص المصرفية الإسلامية تستبعد الأسباب الرئيسية للأزمات المالية العالمية، من حيث البعد عن الربا، وسرع الفائدة، وتحريم تجارة وتوريق الديون، ومنع المضاربة التقليدية من خلال المشقات المالية، وضبط خلق الائتمان بما يتناسب مع نمو القطاع الحقيقي(عامر، 2017، ص:227).

**2.2.4 الرقابة المالية:** من بين أهم الأنشطة التي يوليهها البنك اهتماماته أنشطة التقييم المستقل، بالحرص على المسائلة والتعلم واستخلاص الدروس ونشرها، وذلك لتحقيق شفافية البنك أمام مستثمريه، كما يتبع البنك مبدأ الإدارة بالنتائج عن طريق معرفة حصيلة التأثير لعمليات تعبئة الموارد المالية

المتأتية من إصدار شهادات الاستثمارية وطرحها للاكتتاب، ويستمر البنك بقيد موجودات الصكوك، وقيد المبالغ المستحقة لحاملي لشهادات الصكوك في بند المطلوبات في قوائمه المالية لحماية حقوق الصكوك الإسلامية، من خلال الرقابة المالية للقوائم المالية بصفة دورية لمعرفة باقي الاستحقاق: "ويقصد بها الإشراف والفحص والمراجعة من جانب سلطة أعلى لها، وذلك للتتأكد من حسن استخدام الأموال في الأغراض المخصص لها، وأن الإيرادات تحصل طبق النظم المعمول بها، وللتتأكد من سلامة تحديد نتائج الأعمال والمراكم المالية، وتحسين معدلات الأداء والكشف عن المخالفات والانحرافات، وبحث الأسباب التي أدت إلى حدوثها واقتراح وسائل علاجها لتقادي تكرارها مستقبلاً" (زيدي، دون ذكر السنة).

يخضع إجمالي حد التعرض البنك لمدة 1.2 من اتفاقية التأسيس التي تنص: "يجب أن لا تزيد مجموع المبالغ المرصودة للاستثمارات بالمشاركة والقروض القائمة وعمليات البنك العادية في أي وقت على مجموع رأس المال المكتتب فيه، بالإضافة إلى الاحتياطات والودائع، ولدى البنك صيغة كافية رأس المال، وتوجيهات خاصة بمخصص مواجهة المخاطر، وحدود التعرض، وتوجيهات تفصيلية تتعلق بمعدل تركيز المخاطر، وقد وضع البنك خطوط إرشادية تفصيلية من أجل جودة أدوات التمويل، ومدة المحفظة واختيار الأسواق وحدود التحوط للمحفظة، وتوجيهات لقبول ضمانات الشركات، واقتراض بقبول الضمانات المستحقة كخيار بديل عن ضمانات البنك (تقرير البنك الإسلامي للتنمية 2004، دون ذكر الصفحة).

يسعى البنك الإسلامي للتنمية من خلال هذه الإجراءات والاحتزارات، لضبط سوق الصكوك الإسلامية في السوق المحلي والدولي والتي لابد من تنظيمها إلا إذا تحقق فيها الإفصاح الكامل، منعاً من المضاربات والاحتكارات وإطلاق الإشاعات، وذلك بتوفير ونشر البيانات والمعلومات المالية، فيتخذ المدخرون قراراتهم بناء على أوضاع حقيقة للمؤسسات، وبذلك تقوم عملية الرقابة من واقع البيانات والمعلومات مما يعزز الجدية والأمانة (أدهم إبراهيم، 2014، ص: 101)

**3.4 إدارة الشرعية لضبط الإصدار الصكوك في البنك:** شهدت الأسواق المالية خلال السنوات الأخيرة نمواً في المعاملات في سوق إصدار وفي سوق التداول، مما أدى إلى زيادة الطلب على منتجات الصيرفة الإسلامية البديلة، وعرفت الصكوك الإسلامية مجموعة من المخاطر التي تحد من فعاليتها

الاقتصادية ومصداقيتها الشرعية، وفي المقابل أكد خبراء الاقتصاد على أن الصكوك الإسلامية نجحت خلال السنوات العشر الماضية بتحقيق نمو لافت، حيث ارتفع إجمالي قيمة الإصدارات الصكوك من 5 مليارات دولار أمريكي في عام 2003، إلى 134 مليار دولار عام 2012، (بوخميسي. 2014)، الأمر الذي يحتم على الإدارة المصرفية في البنك الإسلامي للتنمية توسيع الخدمات الأكثر تخصصاً وتركيزها لتلبية الطلب المتزايد على الصكوك، بالإضافة إلى ابتكار منتجات جديدة متوافقة مع الشريعة، وتوفير البنية القانونية والتنظيمية لعمليات الإصدار، وتهيئة الإطار الشرافي لعمليات التكييف الشرعي للصكوك وذلك: "لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات، التي تأسس على علاقات صحيحة ومعلومة، حفظاً لأموال الناس من العبث والتصرفات الفاسدة، حماية المدخر، ترشيداً للاستثمار" (أدهم إبراهيم. 2014، ص: 101) وتنجلي مبادرات البنك في هذا المجال من خلال:

#### **1.3.4 نشاطات اللجنة الشرعية للبنك:(البنك الإسلامي للتنمية،2007، بدون صفة): تقوم اللجنة**

الشرعية للبنك بعمليات المشورة في المسائل المتعلقة بشرعية المنتجات المالية الجديدة والنشاطات ذات الصلة، كما تقوم بمراجعة المعايير التي يستحدثها مجلس الخدمات المالية الإسلامية. فالبنك يهدف من خلال هذه المبادرات إلى جعل الصكوك الإسلامية مبتكر مالي يشمل جميع المجالات الاقتصادية، لتمويل التنمية وتحقيق القيمة المضافة من خلال التمويل وزيادة الكفاءة المنتوج.

-جعل المنتج ذو مصداقية شرعية يستلهم الثقة المستثمرين لتعبئة الموارد المالية الكافية لعملية التنمية.

-تنظيم عمليات الإصدارات وفق الالتزام بضوابط التمويل الأخلاقي والمراقبة الشرعية، ل مختلف

#### **عمليات الإصدار والتكييف الشرعي للمنتج.**

-التحوط الشرعي من المخاطر المتعلقة بالعملات ومعدلات الفائدة.

-الأحكام المتعلقة بقبول القوانين غير شرعية في إبرام العقود التي يكون البنك طرفا فيها.

## -الأحكام الشرعية المتعلقة بإدارة السيولة.

### **2.3.4 المعايير الرقابية الإسلامية:** كان للبنك الإسلامي للتنمية دور فاعل ورئيسى في إنشاء مجلس

الخدمات المالية الإسلامية (بماليزيا)، وهي هيئة تعنى بإصدار المعايير الرقابية المعتمدة على هدي الشريعة الإسلامية، وتعنى الرقابة الشرعية بأنها فحص واختبار مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها، ويشمل ذلك فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات

والقواعد المالية والتقارير ، ووفقاً لهذا يحق لهيئة الرقابة الشرعية الإطلاع على كافة الأعمال والمستندات والدفاتر والسجلات والمعاملات، التي أجرتها المؤسسة الإسلامية للتوصل إلى مدى اتساقها مع الأحكام الشرعية، ولذلك نص على أن يكون لكل مصرف إسلامي هيئة للرقابة الشرعية، تتعاون مع إدارات وأجهزة المصرف المختلفة لأداء المهمة المذكورة أعلاه(صابر محمد 2007، دون ذكر الصفحة).

الترم بنك الإسلامي للتنمية بتطبيق معايير هذا المجلس، بل وألزم جميع المؤسسات المالية الإسلامية ذات الصلة في تمويلات البنك للعمل بها وتطبيقها. وقد عمل بنك الإسلامي للتنمية على إنشاء وحدة خاصة بالمعايير الإسلامية، كما أصدر المنشورات الملزمة للمصارف بتطبيق معايير المجلس ومن ذلك: (تقرير البنك الإسلامي للتنمية.2011، دون ذكر الصفحة)

-معيار كفاية رأس المال (معامل ألفا).

-موجهات إدارة المخاطر .

-منشورات تطبق معيار الضبط المؤسسي.

-متطلبات الشفافية والإفصاح.

**4.4 الإدارة المالية لإصدار الصكوك في البنك:** يقوم البنك بمجموعة من الاجراءات والتدابير لمحافظة على قيم الأصول التمويلية والاستثمارية، ويدعم المحفظة المالية للبنك وينميها من خلال سياسات مالية واحترافية، تكفل تطوير الإصدارات المالية وتحرك تداول المنتجات المالية، وتحافظ على التزامات البنك المالية وتستوفي حقوقه في بنود الميزانية، ومن ذلك:

**1.4.4 مراجعة هيأكل الصكوك:** يستدعي برنامج البنك في إدارة التطوير في المالية الإسلامية والمصرافية، مراجعة هيأكل الصكوك في سياق حقوق ملكية الأصول، لسد فجوة بين مبادئ المالية الإسلامية والواقع الاقتصادي، وفي ما يتعلق بهيكل الصكوك كانت الإجارة أكثر هيأكل شيوعا في الإصدارات الدولية 64 خلال الفترة 2008/2010، في حين كانت المرابحة مفضلة في السوق المحلية 46 خلال الفترة 2008/2010، مما يبين حاجة سوق رأس المال إلى أدوات مالية قصيرة الأجل لا تزيد عن سنة، مما يحتم على إدارة التنمية في البنك مراجعة توظيف الأصول المادية في شكل صكوك(تقرير البنك الإسلامي للتنمية.2011، دون ذكر الصفحة).

فالبنك يقوم بعملية التأكيد والدراسة لحاجات السوق قبل عمليات الإصدار، كما يقوم بمراجعة الصكوك المصدرة وكفاءتها في التمويل، لمعرفة فعالية المبتكر المالي في إحداث الأثر التنموي المقصود من الإصدار، وعليه فالبنك يتبع مبدأ الإدارة بالتغيير، فقد كانت صكوك المرااحة هي الأولى من حيث الإصدار، وقد تبين عدم جدتها في التمويل الطويل الأجل اللازم للمشروعات التنموية الكبيرة، مما غيرت وأصبحت صكوك الإجارة هي الأولى من حيث الإصدار في البنك.

**4.4.2 تحسين قوانين الملاعة المالية ونقل سند الملكية:** في ما يتعلق بالضغوط المفروضة على التعامل في الصكوك، حيث نلاحظ في هيكل استثمارات البنك أن المرااحة تستحوذ على حصة الأسد في الاستثمار في الصكوك وذلك بنسبة أكبر، مما يفسر تزايد نحو إصدار الصكوك قصيرة المدى، على حساب تدني مستوى المخاطرة التي تتعرض لها الصكوك كغيرها من بين المؤسسات المالية، لذلك لابد من زيادة الوعي ولاسيما بين المستثمرين بشأن المخاطر والمكافئات في حالات عدم الوفاء مصدرى الصكوك بالتزاماتهم، وتحسين قوانين الملاعة المالية وتعزيز الحمايات القانونية المناسبة لحقوق الملكية ونقل سند الملكية (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2013، دون ذكر الصفحة).

**4.3.2 تعزيز أنشطة مؤسسات البنى التحتية الإسلامية:** يشارك البنك الإسلامي للتنمية في تأسيس مؤسسات البنى التحتية، التي توفر المزيد من الاستقرار لصناعة الخدمات المالية في الصكوك الإسلامية، عن طريق وضع معايير التي توجه عمليات تنظيم إصدار الصكوك وضبطها، التي يكون لها تأثير على المؤسسات المالية الإسلامية، التي يعتمدها البنك في تمويل نشاطاته التنموية: "إنشاء المؤسسة الإسلامية الدولية لإدارة السيولة 2010، وقد وقع على اتفاقية تأسيس 11 بنكاً مركزاً ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، ويشمل مهمتها الأساسية لإصدار صكوك شرعية قابلة للتداول، وتمكن البنوك الإسلامية على الصعيد العالمي من إيجاد حلول تابعة لإدارة السيولة، فالبنك يدعم إنشاء هذه المؤسسات، وبيهيئ إدارة البنك ويمكنها من إصدار صكوك بالتعاون مع هذه المؤسسات" (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2011، دون ذكر الصفحة).

**4.4 إصلاحات قانونية وتنظيمية وإشرافية في المالية الإسلامية:** يهدف البنك الإسلامي للتنمية من خلال الإصلاحات التي يتبعها من أجل إدارة المنتوج المالي في الصكوك الإسلامية، وتهيئة هذا البرنامج لنقاضي بوادر الأزمات المالية وتحقيق الاستقرار في النظام المالي، عن طريق تجسيد الأحكام

الشرعية والضوابط التمويلية لمنتجات الصناعة المصرفية الإسلامية، ومن المبادئ الرئيسية التي يعتمد البنك إلى تطبيقها، تسهيل معرفة المنتج المالي بالنسبة للمستثمرين، بعث الثقة في الأداة المالية وزيادة تنافسيتها ومضاهاة منتجات التمويل التقليدي، مما يضمن للبنك حصة سوقية معترفة ومستوى راقي في السوق المالية الدولية، التي يطمح البنك أن يكون فيها جهة إصدار عالمي، يُتوّج البنك فيها بأداء بنك إسلامي عالمي الطراز إسلامي المبادئ في سنة 1440هـ، ومن هذه المبادئ: (البنك الإسلامي للتنمية. 2011، دون ذكر الصفحة)

-الربط بين الصكوك الإسلامية والاقتصاد الحقيقى.

-عدالة المعاملات في الصكوك الإسلامية عن طريق الأخذ بمبدأ التحوط من تضخم، خاصة في ظل تعطل آلية الإنتاج للحفاظ على القدرة الشرائية.

-مبدأ تقاسم الأرباح في الاستثمار في الصكوك الإسلامية، مما يحقق المساواة في التعامل وفي تحقيق العوائد وتوزيعها إلى المساهمين والشركاء في البنك.

**5.4 إدارة الاقتصادية للصكوك الإسلامية:** حتى ينجح البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول الأعضاء، وتبنيه الموارد المالية اللازمة لعملية التشغيل وخلق قيمة مضافة من وراء الاستثمار، لابد من الإدارة الجيدة للصكوك الإسلامية من الناحية الاقتصادية، وذلك أن نشاط البنك في هذا المجال يتبنى بعض المداخل التي تنتهي إلى تطبيق مبادئ الإدارة الاستراتيجية، التي تعتمد على التوسيع والتطوير للخرجات، وقد يكون ذلك من خلال مضمون الهندسة المالية الإسلامية، التي للبنك فيها خطة واضحة بهذا الخصوص تُعني بنشاطات واسعة، من حيث الإطار التأسيسي للبنية التحتية لذلك، ومن حيث تدعيم مدخلات القطاع، وفي ما يلي نعرض أهم الاستراتيجيات التي يتبعها البنك.

**1.5.4 استراتيجية التميز في الكفاءة الاقتصادية:** المبتكرات المالية التي تقوم بها الإدارة المصرفية في البنك الإسلامي للتنمية تراعي اعتبارات المصداقية الشرعية للتمويل ومبادئ الكفاءة الاقتصادية، وذلك من حيث توسيع عمليات الإصدار في الصكوك الإسلامية على اختلاف صبغ التمويل، وذلك لكي يتطلع البنك إلى جهة إصدار عالمية في أسواق رأس المال العالمية، ولضمان شفافية الصكوك الإسلامية الصادرة من طرف البنك أمام مستثمريه، وفي هذا المجال أصدر البنك أول إصدار في

شكل توظيف خاص بقيمة 60 مليون جنيه إسترليني (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2011، دون ذكر الصفحة)، فالبنك يعتمد دائماً إلى جعل المبتكر المالي ذو تأثير تنموي على سياسات الاقتصادية المطبقة في دول الأعضاء أو في المجتمعات الإسلامية، وذلك من أجل دعم عمليات التنمية في الاقتصاد الحقيقي وتحقيق الربح الاجتماعي، من خلال استثمار المال وتجسيد المقاصد الشرعية منه.

**2.5.4 استراتيجية الخروج من الخلاف الفقهي:** من أهم الاستراتيجيات لدى البنك الإسلامي للتنمية بخصوص المبتكرات والمنتجات المالية التي يطرحها للعملاء، أن تكون خالية من الخلاف الفقهي ما أمكن، وتكون السكوك الإسلامية متوافقة مع الشريعة ومشتقة من صيغ التمويل الإسلامي المعروفة، وخلالية من التعامل بالربا، وذلك لتوسيع قاعدة المستثمرين وتعبيئة القدر الكافي من الموارد اللازمة لعملية التنمية، والنهوض بالصناعة المصرفية الإسلامية.

**3.5.4 استراتيجية التوافق مع السياسات والتشريعات الحكومية:** يلتزم البنك الإسلامي للتنمية في إدارة السكوك الإسلامية بتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، في استثمار الموارد المالية المعينة للتمويل الإنمائي في دول الأعضاء وفي المجتمعات الإسلامية، حيث يراعي البنك في عمليات إصدار السكوك قواعد التمويل الوارد في اتفاقية تأسيس البنك، من ذلك أن البنك لا يجوز أن يمول أي مشروع وفيه معارضة من قبل الدول (تقرير البنك الإسلامي للتنمية، 2012، دون ذكر الصفحة)، أي أن البنك يلتزم بأن تكون حصيلة الاكتتاب في شهادات السكوك الاستثمارية موجهة خصيصاً للتنمية، التي تتلاءم مع خطط والاستراتيجيات الموضوعة من قبل الدول المستفيدة، كما يراعي تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع من تحسين مستوى المعيشة وتوفير فرص العمل المthr.

**4.4 استراتيجية الابتكار والتجديد في الأدوات المالية:** نظراً للتطور في البيئة التي تعمل بها المصارف في النظام المالي، سعت المصارف الإسلامية لتحقيق التطور ومواكبة المتغيرات، فقادت العديد من المصارف الإسلامية بتقديم صيغ وابتكارات مالية، ساهمت في إيجاد حلول وصيغ تمويلية، مما عزز من قوة القطاع المصرفي في المجتمع بشكل عام، وأضاف له آلية وجعل من المصارف الإسلامية في بعض الآليات الاستثمارية صانعة للسوق، ومع أهمية ما ذكر آنفًا، فإن الابتكار والتجديد في الأعمال والأدوات، يتطلب دعوة المؤسسات المالية الإسلامية إلى إنشاء مراكز بحثية

متعددة التخصصات، لتطوير وابتكار أدوات مالية استثمارية إسلامية، تواكب متطلبات واحتياجات السوق والمعاملين مع المصادر الإسلامية (زيдан، 2015، دون ذكر الصفحة)، ويكرس البنك الإسلامي للتنمية نشاطات البحث والدراسة في الابتكار المالي من اختصاصات المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الذي يختص: "بإدارة المعرفة لإجراء بحوث الرائدة وتنفيذ تدريبات في مجال كل من الاقتصاد والمالية والصيرفة الإسلامية، ففي سنة 2013 صب المعهد اهتمامه من منظور مقاصد الشريعة على ما قام به من أنشطة على المالية الإسلامية:

-وضع معيار إدارة المخاطر المؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع الجمعية العالمية لمهني المخاطر.

-وضع برنامج لتقدير القطاع المالي.

-مقترن نماذج تكميلية للمالية الإسلامية.

-مراجعة نصفية للإطار والاستراتيجية العشرية بالتعاون مع مجلس الخدمات المالية الإسلامية" (报 告书)، البنك الإسلامي للتنمية، 2013، دون ذكر الصفحة).

كما يطبق البنك مبدأ الإدارة بالتميز في مبادراته المتعلقة بتحديث وتجديد الأدوات المالية في إطار هندسة المالية الإسلامية، وقد اختار البنك لرؤيته ورسالته قياماً أساسية تتمثل في: (محمد فضل الله، 2010، دون ذكر الصفحة).

-الأداء المتميز في جميع الأنشطة وفي التعامل مع العملاء والشركاء.

-سرعة الاستجابة في تلبية حاجات العملاء.

-الأمانة والإخلاص والنزاهة.

-التقانى في خدمة العملاء.

-تقويض السلطات والعمل كفريق.

5. الخاتمة: تناول البحث الإدارة المصرفية للصكوك الإسلامية في البنك الإسلامي للتنمية، وقد تعرض إلى الصكوك الإسلامية كمبتكر مالي في إطار الهندسة المالية الإسلامية، والنھوض بالصيرفة الإسلامية في إطار استراتيجية البنك الإسلامي للتنمية، كما تضمن البحث دراسة الآليات التنظيمية والمعايير الشرعية في إدارة الصكوك، من حيث تبيان الإدارة المالية لهذا المنتج ومختلف السياسات

والإجراءات القانونية والتنظيمية، التي تخضع لها عمليات الاكتتاب والإصدار، وكذا إدارة المخاطر للمبتكرات المالية المشتقة من الصيغ التمويل، في شكل شهادات استثمارية قابلة للاكتتاب والإصدار، وإدارة سياسات المحافظة على قيمتها المالية، بالإضافة إلى التطرق إلى الإدارة الاقتصادية لتجهيزه الموارد المالية للاستثمار في الصكوك، وكيفية تدعيم أثر تداولها على الاقتصاد الحقيقي، بالإضافة إلى تبيان خطة البنك في تطبيق سياسات إدارية للتجديد والابتكار والهندسة، لتطوير المنتجات المالية والآليات التمويلية، لترسيخ ثقافة التميز في المخرجات والتنوع في الإصدارات. وقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج.

-البنك الإسلامي للتنمية مؤسسة مالية إسلامية تهدف إلى تطوير الصيرفة الإسلامية عن طريق إصدار الصكوك الإسلامية.

-تعتبر الصكوك الإسلامية من بين المبتكرات المالية في الصناعة المصرفية ذات مصداقية شرعية وكفاءة اقتصادية.

-يساهم البنك الإسلامي للتنمية من خلال إدارة الاستثمار في الصكوك الإسلامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي في دول الأعضاء.

-تراعي استراتيجية البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز الصناعة المصرفية الإسلامية مبدأ التوسيع في إصدار الصكوك الإسلامية.

-نجح البنك الإسلامي للتنمية في إدارة الصكوك الإسلامية للتنمية، من خلال منحه استحقاقات من طرف مؤسسات مالية دولية تبين الملاءة المالية للبنك وعدم تعرضه للمخاطر.

-تلزم اللجنة الشرعية لإدارة البنك في ضبط مراقبة الصكوك الإسلامية، ومدى توافقها مع الشريعة الإسلامية قبل أن يتم طرحها للتداول في الأسواق المالية.

-تلائم الإدارة المصرفية للبنك في إصدار الصكوك الإسلامية وتوافق الاستراتيجيات المخططة في بلدان الأعضاء.

-تعتبر الإجراءات المتخذة في عمليات تنظيم وإدارة الصكوك الإسلامية في البنك فعالة، وذات جودة من الناحية الاقتصادية والمالية والشرعية في النهوض بالصيرفة الإسلامية وتحقيق الرسالة التنموية للبنك.

-تمكن الإدارة المصرفية للبنك من خلال عمليات الإصدار المنظم للصكوك الإسلامية من جعل البنك جهة إصدار عالمية للصكوك في الأسواق رأس المال الدولية.

-تساهم إدارة المخاطر في البنك في ضبط الخطوط الإرشادية والتفضيلية لعمليات الإصدار، من أجل جودة المبتكرات المالية في البنك.

-يرمي البنك الإسلامي للتنمية من خلال تنفيذ الخطط الإدارية المالية والاقتصادية إلى النهوض بسوق الصكوك المالية الإسلامية على المستوى الدولي والإقليمي، ويطلع إلى أن يكون جهة اصدار عالمية وإسلامية، لتنفيذ الرسالة التنموية والرؤية الاستراتيجية لاتفاقية تأسيس البنك، وخاصة المجالات ذات الأولوية، وبالأخص تطوير الصناعة المالية الإسلامية والنهوض بالصيغة الإسلامية.

## 6. المراجع:

✓ كتب

- الدماغ، زياد جلال. (2012). الصكوك الإسلامية وأهميتها الاقتصادية. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- خالد، هشام. (2007). البنوك الإسلامية الدولية وعقوبها. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
- قاسم محارب، عبد العزيز (2011). التنمية المستدامة من منظور إسلامي. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية. مصر
- سامي مظهر قنطوجي. (2010). صناعة التمويل في المصادر والمؤسسات المالية الإسلامية. سوريا: الشعااع للنشر والتوزيع
- صادق راشد الشمري. (الطبعة العربية 2014). الصناعة المصرفية الإسلامية مداخل وتطبيقات. عمان:اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
- فارس محمد زناتي. (2014). الصكوك الإسلامية-الإطار النظري والشرعى وكيفية التطبيق-. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.
- محمد رواس فلعرجي. (2013). مباحث في اقتصاد إسلامي من أصوله الفقهية. الأردن: دار نفائس للطباعة والنشر والتوزيع

-لهمان محمد مرزوق. (1990). دور البنك الإسلامي للتنمية في دعم الاقتصاديات المغاربي العربي. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، منشورات مكتبة الملك فهد. وقائع الندوة 24. 1418هـ. [www.noor-book.com](http://www.noor-book.com)

- العالمة عبد العزيز بن باز وأخرون. (الطبعة الأولى 2010). الفتاوى النيرات في البيوع والمعاملات. القاهرة: الدار الأثرية للنشر والتوزيع.

-محمد سعد عامر. (2017). مجالات الاقتصاد الإسلامي التنموية. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.  
-أدهم إبراهيم جلال الدين. (2014). الصكوك والأسوق المالية الإسلامية ودورهما في تمويل التنمية الاقتصادية. القاهرة: دار الجوهرة

✓ أطروحت

-لعمش، أمال. (2011.2012). دور الهندسة المالية في تطوير المنتجات الصناعة المالية الإسلامية ".  
العلوم التجارية (دون ذكر التخصص). سطيف: كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسويير  
(جامعة فرhat عباس).

✓ مقالات

- محمد أشرف دوابه. (2010). مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية- الواقع وتحديات المستقبل-20/21  
[www.kantakji.com](http://www.kantakji.com) مارس. صناعة

-مسعداوي، يوسف. (2011). دور المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات في تعزيز  
 الصادرات واستثمارات دول الأعضاء". مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والعلوم القانونية: مجلد 27 (1):  
[www.damascusuniversity.edu.sy](http://www.damascusuniversity.edu.sy)

- زيدان، سليمان (2015). دور الإدارة المصرفية الإسلامية في رفع كفاءة الأدوات المالية ". مجلة جامعة  
المدينة العالمية(مجمع): العدد الثالث.

<http://ojs.mediou.edu.my/index.php/majmaa/article/view/33>

- محمد فضل الله، بشير عمر (2010). "تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية  
وتحديات المستقبلية التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية".

<https://iefpedia.com/arab/?p=20132>

-زيدي، عبد السلام (دون ذكر السنة). "هندسة المالية (Financial engineering)"، مدخل لتطوير  
الصناعة المالية الإسلامية). [www.academia.edu](http://www.academia.edu)

حسن، صابر محمد (2007). دور الجهات الرقابية في الضبط الشرعي للصكوك والأدوات المالية الأخرى تجربة بنك السودان المركزي في إصدار وضبط الصكوك". مجلة المصرفى. بنك السودان المصرفى: العدد (43) .[www.kantakji.com](http://www.kantakji.com)

- لمحة موجزة عن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية. (2010) .[www.iefpedia.com](http://www.iefpedia.com)

- عماد جواد بوخميـس(2014) التمويل الإسلامي يساهم في استقرار الاقتصاد العالمي. فعاليات اليوم الأول للمنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي. دبي 30/28 أكتوبر 2014، النهار. العدد (2293).

<http://www.annaharkw.com>

-أشرف محمد دوابه. (2011). التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة. جريدة العرب الاقتصادية الدولية.2. أفريل 2011 :[https://www.aleqt.com/2011/04/02/article\\_521725.html](https://www.aleqt.com/2011/04/02/article_521725.html)

✓ تقارير

- البنك الإسلامي للتنمية. (2012)"مجموعة بنك الإسلامي للتنمية في إيجاز". عن [www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2012)"مجموعة البنك الإسلامي للتنمية 38 عام في خدمة التنمية" .[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

. المؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة. (2010) التقرير السنوي 1431هـ .[www.itfc.org](http://www.itfc.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2012) .[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

.- البنك الإسلامي للتنمية. (2014) . "مجموعة البنك الإسلامي للتنمية 38 عام في خدمة التنمية".[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2005) . "لمحة موجزة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية".[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2018) "التقرير السنوي للبنك 1438هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية (2012) ."اتفاقية التأسيـس".[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2004) "التقرير السنوي للبنك 1425هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2007) "التقرير السنوي للبنك 1428هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2009) "التقرير السنوي للبنك 1430هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2010) "التقرير السنوي للبنك 1431هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2011) "التقرير السنوي للبنك 1432هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- البنك الإسلامي للتنمية. (2013) "التقرير السنوي للبنك 1434هـ"[www.isdb.org](http://www.isdb.org)

- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2010) . المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البنـد: 02 من المعيـار الشرعي رقم: 17 ،[www.noor-book.com](http://www.noor-book.com)